

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



٢٠٠ / / التاريخ

جمهوريه مصر العربيه
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٨٣)، بتاريخ ١١/٨/٢٠١١

بشأن إنشاء مهنة "مساعد فني إداري" بنظام التعليم والتدريب المزدوج بمدرسة MCV
الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج بمحافظة القليوبية

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،
وأتحته التنفيذية ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وأتحته التنفيذية ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط

ونظم التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام ثلاث سنوات (جميع المهن) ،

وعلى ما عرضه المجلس التنفيذي ،

وتحقيقاً للصالح العام .


قرار:

مادة (١):

تنشأ مهنة "مساعد فني إداري" بنظام التعليم والتدريب المزدوج بمدرسة MCV
الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج بمحافظة القليوبية ، وذلك اعتباراً من العام
الدراسي ٢٠١٢/٢٠١١

مادة (٢):

مدة الدراسة ثلاثة سنوات، يمنح الطالب الناجحون في نهاية الصف الثالث " دبلوم
المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " ويحدد فيه اسم التخصص .



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



التاريخ / / ٢٠٠

جُمهُورِيَّةِ مِصَرُ الْعَرَبِيَّةُ
وَزَارَةُ التَّرْبَيَّةِ وَالْعِلْمِ
مَكْتَبُ الْوزَرَى

-٢-

مادة (٣) :

يطبق على طلاب المدرسة المشار إليها نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم بالإضافة للنظم التعليمية والإدارية المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج المعمول بها.

مادة (٤) :

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

(دكتور/ أحمد جمال الدين موسى)

وزير التربية والتعليم

